عقيب الدعوي صدرت دالة على قيام التصديق بذات
من فعل المعجزة ورد بان التصديق اذا لم يكن مقصودا
كيف يكون معرفا وما الدليل على انه صدر معرفا ودليلا
وفي تمثيله بالكلمات المخصوصة نظر لانها لا تدل على
المعنى بالوضع فحسب بل لابد من قصد المتكلم والا لا يدل
اصلا كما تقرر هو وغيره في غير موضع والغرض عدم
القصد واقول في تقرير كلام الامام التصديق لا يجوز
ان يكون غرضا من خلق الخوارق لان المصدق ح
اما ان يكون المرسل اليه او المرسل ولا سبيل الى شيء
منهما لان افعاله لا تعلل لغرض منه ولا من غيره لئلا
يلزم الاستكمال لكن الرسول يدعي على مرسله الارسال ولابد
للمدعي من حجة وهي اما الشهادة من خارج والخارج
هو المرسل اليه وهو منكر واما تصديق من جانب
المدعى عليه اما بقول يدل على قيامه به كالالفاظ الدالة
على قيام معانيها بذات المتكلم ولا سبيل اليه للزدور

اوالتس



اوالتس واما بفعل يدل عليه كالذي نحن فيه فكان
هو خلق الخوارق دليلا على قيام التصديق به فبتين
ان التصديق غير مقصود من خلق الخوارق لقيامه
بالمرسل وانما المقصود من خلقها دلالتها على قيام التصديق
بالمرسل فليس بمقصود لما وانما هو مقصود انا وكان
الاصل ان يكون الدليل على قيامه بالمرسل الفاظا لكونها
اظهر في الدلالة لكنه ترك لما ذكرنا ومن هذا يعلم ان وجه
التشبيه بين خلق الخوارق وبين الالفاظ الدالة
على معانيها بذات المتكلم ليس الا الدلالة على قيام
معنى بمن قام به كون دلالة اللفظ يحتاج الى قصد التكلم
اولا ليس بمنظور اليه ولئن كان فقد ذكرنا انه مقصود
انا واما ليل على ان خلق الخوارق دليل فهو خلقها على
يد الرسول المدعي للرسالة فانه انما اختاره مع امكان
غيره دلالة على انه في دعواه مصدقا هذا على طريقة
المتكلمين واما على طريقة الحكماء الاسلامية كابي نصر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)